تفعيل التقاليد:
شرعية ممارسات الزواج بين السادة اليمنيين

غابرييل فون بروك
ترجمة:
أبو بكر باقادر

تركز هذه المقالة على ممارسات الزواج وتسويغاتها الفقهية بين السادة، وهم النخبة الثقافية والسياسية للشيعة الزيدية التي حكمت شمالي اليمن لحوالي الألف عام حتى سقطت دولتها في عام 1962. ولقد اعتمدت قوتهم لدرجة كبيرة على ادعائهم السلطة الدينية القائمة على انتسابهم للنبي محمد (صلى الله عليه وسلم). وقد برز منهم عدد كبير من العلماء، المختصين في الدراسات الإسلامية كفقهاء شارحين لأحكام الشريعة. وفتاوى هؤلاء العلماء هي التي شكلت تقليداً تأسست عليه هوية السادة. فبالنسبة للسادة، المنتسبين للنبي، هويتهم تتحقق في الالتزام بهذا التقليد عبر العصور، وحتى فقدانهم للسلطة، إذ بعدها ترك بعضهم الممارسات السابقة. لكن ومع ذلك عن طريق استغلال أحكام مختلفة متباينة للنصوص الدينية، تمكن هؤلاء أن يسبغوا الشرعية على هذه التغيرات، وينكروا تأثير الأحداث التاريخية.

السادة:

في مقابلة من هم ليسوا بسادة ممن يقدمون أنفسهم بوصفهم عرباً «جنوبيين» (قحطانيين)، فإن السادة يعتبرون أنفسهم من عرب الشمال. وقد هاجروا إلى اليمن من أجزاء مختلفة من المشرق منذ القرن التاسع الميلادي، وأسسوا دولةً ساد فيها المذهب الزيدي. والمذهب الزيدي مذهب شيعي ينتسب أتباعه

إلى زيد بن علي، حفيد علي بن ابن طالب، ابن عم النبي وصهره. والأئمة الزيدية، على خلاف أئمة الشيعة الآخرين (الإسماعيلية والإثنا عشرية)، لا يقولون بالعصمة ولا بالنصّ أو التعيين ممن سبقهم من الأئمة. ويعترف المذهب بإمام حي، يجب أن يكون عالماً دينياً مرموقاً، ومن أحفاد النبي (صلى الله عليه وسلم) من طريق ابنته فاطمة وابن عمه علي. وأثناء حكم الزيدية لليمن، كان الإمام يختار من بين السادة.

ولقد عمل السادة الزيدية في اليمن ـ ولا يزال بعضهم يعمل ـ كوسطاء معلّمين ومستشارين للقبائل، على أن معظمهم كانوا من المُلاّك. وحتى أولئك الذين ارتبطوا بالقوة السياسية أو بالعلم الديني كانوا دائماً من أسر مالكة للأراضي، وكانت ثروتهم بسبب احتكارهم لمناصب أو وظائف معينة. فلقد كانوا موجودين بشكل واضح في إدارة الأوقاف العامة. ولقد شكّل العلماء والموظفون الكبار مجموعةً أساسية حصلت هذه الأسر النبيلة على امتيازاتها وقوتها.

ولقد تحدت المعارضة للإمامة، أسلوب الحكومة الأتوقراطي الذي حكمت به الأسرة الحاكمة، والشرعية التي كانت تقوم عليها سلطتها استناداً إلى نسبها إلى النبي (ص)، وأزيح الإمام عن السلطة في ثورة عام 1962 من طرف مجموعة من ضباط الجيش وأعلنت اليمن جمهورية. ولقد كانت غالبية القيادات الجمهورية من قبائل شمالية.

أحدثت الجمهورية تغيرات في بيروقراطية الدولة وفي القطاع التجاري والتعليمي. وكان على السادة للحفاظ على زعامتهم الاجتماعية أن يتكيفوا مع هذه التغيرات. وكانت اختياراتهم المهنية أكثر تنوعاً بحسب تعدد وتنوع المهن الجديدة. فرغم أن الغالبية العظمى من السادة ذوي التعليم التقليدي ظلت منصرفةً للوظائف الحكومية، فالعديد منهم استمر في العمل في المحاكم. لكن عدداً لا بأس به منهم دخل المهن «الحديثة» كأطباء ومهندسين واختصاصيين في المجالات التقنية المعاصرة.

مفهوم التقليد:

التقليد الذي أقوم بدراسته له بعد قانوني وشخصي للسادة. فتقليد بيت النبي (ص)، أو تقليد أهل البيت يشير إلى مجموعة الفتاوى والأعمال التي قال أو عمل بها العلماء ممن يعود نسبهم للنبي (ص)[1]. ففي المسائل الفقهية والممارسات الدينية، مطلوب من أتباع المذهب الزيدي (كما هو الحال عند الشيعة عموماً) أن يتبعوا أحكام مجتهد (أي فقيه له الحق في ممارسة الاجتهاد المستقل)[2] ويسمح المذهب الزيدي لأتباعه قبول ما يصدره الإمام المعترف به من قبل الزيود، من فتاوي أو أن يتبعوا أي مجتهد آخر حي أو ميت. لكن عملياً، كان السادة هم الذين يسيطرون على تقليد أهل البيت الذي له أهمية خاصة عندهم، ويعدون أنفسهم ورثته والأوصياء عليه. ويشكل التقليد جزءًا من مستودع معرفي يأخذون منه بشكل اعتيادي لشرعنة أفعالهم وتصرفاتهم. والقواعد التي يبرر بها السادة ممارسات الزواج بينهم هي جزء من هذا التقليد[3].

ومنذ إلغاء الإمامة، لم يعد الفقه الزيدي يطبق بشكل ظاهر في المحاكم. لكن على مستوى التفاعل الاجتماعي، فإن الإشارات إلى فتاوى الفقهاء الزيود وإلى

(1) نقصد بكلمة بيت هنا التصنيف النسبي وهو تصنيف يشمل كل من يلحقهم النسب.

(2) ليس عليهم أن يلتزموا بنفس المجتهد بشكل دائم. وبعضهم يقول إنه يتبع العلماء الذين ينتسبون لعلي (أهل البيت جميعاً). وهذا يعني أن الممارسات التي يقبلها أي من هؤلاء العلماء تعد شرعية.

(3) مصطلح «تقليد أهل البيت» يعني أن الشرعية الدينية نسبت للممارسة التي يتم اتباعها داخل هذا الإطار. وفي هذا الاعتبار، يختلف مضمون هذا المصطلح عن مفهوم التقليد لدى اليمنيين الحضر والريفيين من غير السادة. فهم نادراً ما يشيرون إلى تقليد آل البيت هذا، ويفهمون التقليد بأنه السلوك المعياري الإلزامي الذي لا يعاقب عليه في المبادىء الإسلامية، وإن كان ليس بالضرورة غير متوافق معها. على سبيل المثال: سكان صنعاء يصفون واجبهم في الصلاة بأنه واجب إسلامي، وزياراتهم الإلزامية لإخوانهم في العيد بوصفها سلوكاً يدخل ضمن دائرة التقليد. والعرف الذي يمارس بين القبائل يشار إليه بالتقاليد القبلية ويعتمد العرف على ممارسات تم توارثها عن الأسلاف.

مصادر دينية أخرى توضح أن السادة يتطلعون للالتزام والتقيد بها. فهم يدعون أنهم بالتزامهم هذا إنما يؤدون واجبهم الشرعي نحو أسلافهم. فالرجوع أو الإشارة إلى هذه المصادر بشكل واسع منتشر على وجه الخصوص بين أولئك السادة الذين ولدوا وتربوا داخل إطار التقليد الزيدي المحافظ، وهم عادة ما يعرفون بـ «بيوت العلم» سيكونون محور هذه المقالة.

الفتاوى والتاريخ:

سأبدأ بتقديم ملخص لفتاوى علماء الزيدية فيما يتعلق بمسألة زواج الفتيات المنتسبات للنبي (ص). فهناك فروقات جوهرية في الآراء حول ما يعرف بالكفاءة بينهم؛ إذ كان أئمة المذهب الزيدي الأوائل يعتبرون النسب والدين الشرطين الأساسيين المحددين للكفاءة. فمثلاً نجد أن الإمام زيد بن علي والناصر الأُطروش ـ الذي حكم طبرستان حينما كانت الإمامة اليمنية لا تزال في مهدها[1] ـ يريان أن الدين هو الشرط الأساسي. وعلى العكس نجد أن يحيى بن الحسين، مؤسس الإمامة في اليمن، قد أفتى بأن النسب هو الشرط الأساسي للكفاءة. ولقد أفتى أهل المذهب بأن العريس أو المتقدم للزواج يجب أن يتحقق فيه شرطا الدين والنسب. وهناك مجموعة ثالثة من العلماء تشمل الإمام المنصور عبدالله بن حمزة (المتوفي عام 1216م) أفتت بالتسوية بين النساء ما عدا الفاطميات (أي اللائي يرجع نسبهن إلى فاطمة)، وإلغاء اعتبار الفروق الأخرى بين الزوجين مثل الثروة والمهنة أو النسب الحر. وعليه فإنه من وجهة نظرهم ليس هناك من شرط يعلو على شرط النسب فيما يتعلق بحالة الشريفات، المنتسبات إلى النبي (ص). ولقد أخذ الإمام شرف الدين (المتوفى 1558م) موقفاً متسامحاً في هذا الأمر. فلقد رأى أنه لا توجد أسس قضائية لتحريم قيام زواج بين فاطميات ورجال من غير السادة. لكنه مع ذلك اعتبر مثل هذا الزواج سبباً في التقليل من شأنهن ويمكن أن يصبحن عرضةً

(1) أسست أول دولة زيدية في طبرستان. ولقد لعب زيدية طبرستان دوراً حاسماً في تأسيس الإمامة اليمنية (أنظر مادلنج 1965: 4).

للتحقير سببه (الشماخي 1937، ص 45 وما بعدها، شرح الأزهار، المجلد الثاني، 301 ـ 304).

وتُظهر كتابات الفقيه الزيدي صالح المقبلي من القرن السابع عشر أن القاعدة التي تحدد اختيارات زواج الفاطميات في حدود دائرة ضيقة من الناس قد أصبحت مشكلةً عويصة عند بعض المفكرين اليمنيين قبل أن تصبح موضوعاً للجدل السياسي في هذا القرن. ولقد رأى المقبلي أن أولئك الذين حاولوا أن يصبحوا أكثر قرباً من الرسول عن طريق الزواج من بعض حفيداته قد منعوا من ذلك. وأشار إلى أنه بينما كانت الفاطميات مرغوبات جداً للزواج، فإن العديدات عنسن وسيبقين كذلك طوال حياتهن[1].

وأظهر المقبلي، بشكل يوافق بعض الدراسات الاثنوغرافية المعاصرة، أنه لم يكن هناك إجماعٌ بين الشريفات على القاعدة التي تمنعهن من الزواج بغير السادة، وأن بعضهن أخذن المبادرة للخروج على هذا التقليد[2]. ويعزز المقبلي رأيه ضد القاعدة بتقديم حالة شريفة ثرية. كانت راغبة في الزواج لكنها غير قادرة على الحصول على كفء مناسب. وإنها حينما قابلت حاجاً مر بقريتها سألته عما إذا كان سيداً أم لا؟ وعندما أوضح أنه لم يكن كذلك، طلبت إليه أن يدعي أنه سيد. وحينما رفض أن يفعل ذلك، لعنت الإمام الذي أصدر فتوى تحرم زواج الشريفة من غير سيد (المقبلي 1981: ص 440 وما بعدها).

وفي حكم الإمامة في القرن العشرين، كانت آراء العلماء حول الكفاءة منقسمة كما كانت دائماً. وكان الموظفون المحليون يستفتون المحاكم في صنعاء، بل وسأل بعضهم الإمام نفسه، عن قانونية الزواج المختلط (أي الزواج بين سيدة وغير سيد).

(1) حتى يومنا هذا هناك سيدات (نساء من طبقة السادة) بلغن الثلاثين وبقين دون زواج لأن السيد المناسب للزواج بهن لم يتقدم لطلب يدهن. وأعتقد أنه من بين كل مجموعات المكانة، فإنّ عدد العوانس بين السادة هو الأعلى.

(2) للحصول على تفاصيل أنثروبولوجية عن النساء اللائي يوافقن على الزواج بغير السادة انظر ما كتبه بوجري (1971: 181)؛ موندي (1981: 191) ودروسكي (1986: 45).

وفي مناسبة، سأل أحد الحكام الإمام يحيى (المتوفى 1948): ما إذا كان زواج رجل قبلي من فتاة من السادة يتيمة شرعياً، موضحاً إمكانية معارضة أخ الفتاة وضرورة وجود قاضي كوكيل عن الفتاة كولي أمر لها، ولقد وافق الإمام على أساس الشروط التالية: أن تكون الفتاة بالغةً[1] وأنها لا تجد سيداً يتزوجها[2] وأنها بحاجة لمن يعولها وأنها حرمت من حق مغادرتها بيتها[3] وأن المتقدم لطلب يدها رجل متدين مليء (غني) ومحترم وأنه يعترف أو يقدر شرفها وقادر على أن يوفر لها حياة كريمة تحول دون ابتذالها. ولقد أمر الإمام القاضي أن يسأل أخ الفتاة أن يعقد الزواج عنها من سيد أو أعرابي (أي قحطاني)[4]. وسعى الإمام بذلك أن يضمن للفتاة كرامتها عن طريق الزواج، وهو أمر جعل له الأولوية على زواجها بسيد[5]. ولقد ذكر أنه قال: «الإنسان ابن اليوم وليس الأمس، ويعرف بأفعاله وليس بنسبه» (الشامخي 1937، ص 46 وما بعدها)، لكن رأيه في زواج الشريفة بقي غامضاً مع ذلك. وتشير الفتوى المشار إليها إلى أنه وافق على زواج الفتاة بأعرابي إن لم تجد سيداً للزواج بها.

ممارسات الزواج قبل الثورة:

خلال حياة الإمام، كانت غالبية السادة تتجاهل فتواه وكانت تزوج بناتها

(1) نشرت الوثيقة في كتاب فون بروك (1989: 278).

(2) تنعكس هذه المفاهيم في المعدلات اليمنية الشائعة مثل: «شرف المرأة زوجها» أو «الزواج حصن المرأة».

(3) الحديث المقتبس في هذه السياقات هو: «تخيروا لنطفكم فإن العرق دساس»، وأحاديث مشابهة. وفي هذه الأحاديث افتراض تأثير الوراثة مؤكد عليه، فإنها فسرت من طرف السادة على أساس أنها تعني أن من لهم نسب نقي، أي يعود نسبهم إلى النبي (صلى الله عليه وسلم)، يجب عليهم أن يحافظوا على نقائهم بالزواج من أقاربهم.

(4) يتفق هذا مع كتاب الفقه الزيدي الأساسي، متن الأزهار الذي يؤكد على ضرورة رضاء المكلَّفة عن الزواج (متن الأزهار 1938: 55).

(5) منذ قيام الثورة، ازداد عدد الزواج من نساء أجنبيات (وبشكل أساسي من أوربيات الأصول) بين السادة.

زواجاً داخلياً. ولم يكن لغير السادة أن يحصلوا على المناصب العليا في الدولة ولا أن يتزوجوا بشريفة. وكان رفض السادة تزويج بناتهم خارج دائرة النسب الشريف وسيلة من وسائل الحفاظ على تميزهم السياسي والاجتماعي. ولقد ساعدت أيديولوجيا الدولة على ادعاء السادة بأنهم يتمتعون بحالة لهورية، وهبهم الله إياها. ولقد كان الزواج الداخلي ـ ونقصد بذلك هنا الزواج داخل أهل البيت ـ أفضل أنواع الزواج المرغوبة للرجال والنساء. ولكن بسبب طبيعة النسب الأبوي، كان بإمكان الذكور الزواج من نساء من مكانة أدنى دون أن يشكل زواجهم هذا خطراً على النقاء والامتياز الذي تمتع به أهل البيت.

فالزواج الداخلي المثالي الذي يرغب فيه السادة كان يتعارض مع التحالفات السياسية. لكن مع ذلك، فإن النخبة قادرة على تحقيق المثالين عن طريق الزواج التعددي. فكانوا يتزوجون بشريفات، غالباً من قريباتهم، إضافة إلى زواجهم من أسر راقية من غير السادة. أما بالنسبة للمرأة فإن أي زواج لغير سيد كان يعد أمراً غير مرغوبٍ على الإطلاق، وكان يعد عموماً زواجاً يرفضه المجتمع اليمني. ففي الزواج، تصبح المرأة مناط شرف زوجها، ومن ثم في حالة زواج شريفة بغير سيد، فإن شرفها لا يمكن أن ينتقل إلى ولي أمرها. وثانياً، يصبح زواج الشريفة من غير سيد مناقضاً لفكرة حفاظها على شرفها المتضمن في نسبها. وكنتيجة لذلك فإنه خلال حكم الإمامة كانت أسر السادة حتى الفقيرة منها، ترفض تزويج بناتها حتى للقحطانيين الأثرياء.

ولقد كانت ممارسات زواج السادة غير مفصولة عن المفاهيم الثقافية والعمليات الاجتماعية القائمة في المجتمع الأوسع. فكافة جماعات المكانة ممن يدعون نسباً نقياً كانوا يمارسون الزواج الداخلي أو زواج الذكور ممن هنّ أدنى مكانةً منهم ولكن ليس العكس، على أنّ الرجال من أصحاب المكانة الرفيعة ما كانوا يتزوجون قط من نساء من أسر ذات مكانة منخفضة «مزينين» (مثلاً الحجامين أو العاملين في الحمامات)، ممن ينظر لهم بوصفهم غير أنقياء وبدون جذور، وليس لهم قيمة اجتماعية. وتحريم الزواج بين

مجموعات المكانة العالية الرفيعة وبين من هم في قاع السلم الاجتماعي لم يفقد بعد قوته، فهذا التحريم (التابو) هو النموذج الأساسي لزواج السادة، وللزواج بين علية القوم عموماً. وفي كلتا الحالتين، ينبغي نظرياً تجنب مثل هذا الزواج. ونظراً لأن كل مجموعات المكانة الذين هم أعلى من مجموعة المزينين ينظر إليهم بوصفهم ذوي نسب نقي ـ وإن كانوا أقل مكانةً من السادة ـ فإنّ زواج نسائهم بسيد لا يعد مشكلة.

إن استنكار زيجات رجال من ذوي النسب «النقي» بنساء من طبقة المزينين ينبىء بشكل ضمني عن الجانب الثنائي للقرابة اليمنية. فرغم أن المكانة تنتقل عن طريق الرجال، إلا أن سلف المرأة أمر في غاية الأهمية. وبحسب مقولة مشهورة ينبغي على الإنسان «أن يحسن اختيار خال ولده لأن ابنته ستشبه خالتها على أي حال». ويشير السادة لأبناء شريفة من قحطاني باسم «أبناء الشريفة». مما يعني أنه رغم انخفاض نسب الأب، فإن ذكر أبناء الشريفة يرتفع على نسب والديهم القحطانيين وإن لم يكونوا مساوين نسباً لمن كان والده سيداً.

وأثناء حكم الإمامة، توسل بعض من حصلوا على تعليم تقليدي في المسجد ببعض المفاهيم الدينية التي التصقت بالأعراف الاجتماعية وحظيت بالشيوع والاستحسان في المجتمع، وهذه المفاهيم كانت يعضد بعضها بعضاً. فغالباً ما كان السادة يعلقون حول زيجات نسائهم الداخلية بقولهم: «كما أن القبيلي لا يستطيع أن يزوج ابنته من حلاق، كذلك فإن الشريفة لا يمكنها أن تتزوج من قبيلي». أي أن الزواج الداخلي هنا يفسر ويبرر بالإشارة لممارسات الزواج الشائعة عند الغالبية من القحطانيين، وهي ممارسات تتفق مع المبادىء الدينية (أي فتاوي الأئمة والسنة) التي سمحت للسادة بالامتناع عن السماح لنسائهم بالزواج من فئاتٍ اجتماعيةٍ أخرى[1]. أما العامل الآخر فهو الاعتقاد بأن للشريفة قدرة جنسية أكبر مما عند النساء الأخريات. وربما جعل ذلك

(1) تركز الصور النمطية السلبية للسادة على أنهم يتطلعون للقوة السياسية. ويقال أيضاً إنهم لا يهتمون سوى بمصالحهم الخاصة.

الرجال يخشون على شرف وكرامة نسائهم في أن لا يتحقق لهن الإشباع الجنسي، الذي لا يمكن تحقيقه إلا عن طريق السادة.

توجد حالات محدودة قليلة تزوجت فيها شريفاتٌ بقحطانيين. ولم تكن تلك زيجات خارجة تماماً عن القاعدة، إذ كان معظم هؤلاء النساء أرامل أو مطلقات، لذا فإنْ كان أزواجهن في زيجاتهم الثانية يقلون عنهن في النسب، فهن أيضاً ذوو مكانة منخفضة لأنهن ثيبات. وهكذا حافظ السادة عن طريق تزويج ثيبات للقحطانيين بموقعهم الرفيع، فهم وإن زوجوا بناتهم لغيرهم فإنهم لم يزوجوهم لحاجة تشكيل ولاءات وأحلاف. فكما لاحظ Vieille (1978 : 455) بأن قيمة المرأة الرمزية في الأحلاف بين أسرتين يجب أن لا تكون موضوع نزاع ويجب أن يكون من السهل تأسيسها وقيامها، وهكذا فإن «القيمة الرمزية الأعلى هي التي لعذراء حافظت على حالتها تلك مع نظرة للحلف الذي لم يكن، في الماضي، أداة لحلف آخر. وفي هذا الاعتبار، فإنه من المفيد ملاحظة أن حرية الاختيار في الزواج الثاني متروكة للمرأة بشكل أكبر منها في الزواج الأول، وعندما لا يكون لها اختيار؛ فإنها لم تعد تمثل نفس الأهمية لأحلاف الأسرة».

إن استهجان الزواج التحتي الواسع الانتشار إنما اعتمد على أساس قيم النبل والاحترام والشرف وقيم أخرى. وهذه القيم إنما هي صفات أخلاقية للنسب. ولقد استمرت هذه القيم تحتل مكانة عالية في خطاب الناس اليومي عن الهرمية الاجتماعية، وفي حكم الإمامة شكلت أحكام العلماء فيما ينبغي أن يشكل زيجات شرعية سواء للشريفات أو المزينات. ولذا فإن قاضياً (من غير السادة) يعمل في محكمة الاستئناف في صنعاء أثناء حكم الإمام يحيى اقترح أن على الناس أن يختاروا من يرتبطون بهم في الزواج بشكل دقيق. وأورد حديث ابن عمر الذي ينص على أن الحجامين والدبّاغين لا يمكن أن يساووا غيرهم قط (الشامخي 1937 : 46). ويصف كتاب «الشرح الأزهار» كلاً من النسب والمهن التي يعمل فيها أبناء هذه المهن بأنها دنيا (وضيعة) (المجلد الثاني: 310 وما بعدها). وكما أن النسب يمكن أن يسبب منازعات حول

كفاءة كلٍّ من الزوجين للآخر في المحاكم، فإن للقادة القبليين الحق في منع زيجات بين رجال القبائل والمزينين ـ وذلك بحسب الصلاحيات المخولة لهم من قبائلهم.

إذن بالنسبة لفترة ما قبل الثورة يمكننا أن نقول أنه لم توجد افتراضات واضحة جلية تمكننا من حل التناقض أو التعارض بين القانون والممارسة الاجتماعية. فممارسات الزواج لم تنحرف عن المبادىء الفقهية التي كانت تقوم على أساسها الدولة وكذلك لم تنحرف عن الأعراف السائدة. فالأب الذي يرفض تزويج ابنته لغير سيد على أساس الاختلاف في المكانة لن يجد صعوبةً في الحصول على قاضٍ يحكم بهذا الحق، بشرط أن توافق الفتاة والدها في ذلك.

ممارسات الزواج بعد الثورة:

التزمت الحكومة الجمهورية بإلغاء التقسيمات الاجتماعية المعتمدة على النسب؛ وانعكس هذا الالتزام في إدارة العدل. إذ أصبح القضاة حذرين يتجنبون الإشارة إلى النسب حينما يتناولون الحديث عن الفروق الاجتماعية بين الزوجين. فبدلاً من الحديث عن النسب يتحدثون عن معايير أخرى تقرر عدم التوافق كالتعليم أو السلوك الأخلاقي، وحتى غياب الحب. ويرى المفتي الحالي، أحمد زبارة، أن التقوى وليس النسب هي التي تشكل الكفاءة. ويؤكد على موافقة الفتاة على الزواج ويرى أن أي ترتيب دون موافقتها إنما هو زنا[1].

لقد تسبّبت الثورة في مراجعةٍ للقيم الأساسية التي سيطرت على حياة السادة

(1) في كتابه مجتمعات محلية متخيلة (1983) يوضح أندرسون هذه العملية عن طريق دمج صور في التقاليد المحلية تم الحفاظ عليها رمزياً، وتغييرها في الآن نفسه (أنظر على سبيل المثال ص 29). وللحصول على تفاصيل للنقاش النظري لهذه المسألة أنظر ما كتبه ساهلينز (1987) وثورن (1988). وفي مجال أنثروبولوجيا الشرق الأوسط أنظر كتابات أمثال ايكلمان الذي قدم التقليد الإسلامي بوصفه تقليداً دائم التجدد والتحول (1976، الفصل 8؛ و1980).

لقرون. ففي العقود الأخيرة، أصبح زواج سيدة مسألة جدل كبير بين السادة وغير السادة على حد سواء. ولقد أخذ الموضوع دلالاتٍ سياسيةً حينما احتجَّ غير السادة بأن ذلك يعد تمييزاً ضدهم لأنه يعني استبعادهم عن السلطة السياسية وعن الزواج بسيدات. ومنذ ذلك الحين تخلى بعض السادة عن شرط النسب بوصفه معياراً حيوياً للزيجات المتكافئة. وهكذا فإنّ من كانوا يصنفون في مجموعة منحطة دنيا يُنظر إليهم الآن كمثلاء يتساوون مع غيرهم. وأصبح تأسيس تحالفات مع النخبة القحطانية السياسية والاقتصادية شيئاً لا بد منه إن أراد السادة أن لا يهمشوا.

إن نهاية الامامية ونظامها الهرمي المدعوم قانونياً، والمعتمد على النسب قد ترك دون شك تأثيراً كبيراً على الطريقة التي تشكّل بها مفهوم «تقليد أهل البيت» عند السادة ففي فترة ما قبل الثورة، كان العمل بحسب هذا التقليد يعني أن نساء أهل البيت يتزوجن فقط داخل بيت النبي (ص). لكن بما أن هذه الممارسة افتقدت أساسها الشرعية، فإنها هجرت تدريجياً. ومن سخرية الاقدار، أنه بعد سقوط الدولة التي كان يمثلها الإمام يحيى، أخذ عدد متزايد من السادة يتبنون فكرة الإمام يحيى القائلة بالسماح بزواج الشريفة من غير السادة.

إنّ السادة الذين يقبلون بتزويج بناتهم من غير سادة يعتمدون على رأي زيد بن علي مؤسس المذهب الزيدي. عملت إعادة التوجه نحو الزيدية الأولى باعتبارها مسوِّغاً لهذه الانحرافات عن أعراف سلوك كان قائماً منذ فترة طويلة. ولا تناقش زيجات الشريفات الخارجية في ضوء تكتلات القوة المعاصرة وإنما، وبشكل مستقل عن الأحداث التاريخية، ينظر إليها كنتيجة لإعادة النظر في المصادر الدينية. وما يقال ضد الممارسة التحديدية السابقة في الزواج عادة ما يأخذ شكل عبارات مثل «لم يأمرنا الله بذلك» أو «الإنسان بعمله». وهكذا فإن من يتقدم لطلب الزواج ينبغي أن يحكم عليه على أساس سلوكه الشخصي ومهنته. والنتيجة أن التقليد أعيدت صياغته في خطاب يتفق مع روح الدستور الجمهوري.

أما السادة الذين استمروا في رفض تزويج بناتهم من غير السادة فإنهم يعتمدون على أحكام فقهية لم تعد المحاكم الجمهورية تقبل بها في حالات النزاع حول مدى مناسبة أو كفاءة الأزواج لبعضهم البعض. على أن العديدين

وبشكل غير رسمي استمروا في اتباع المجتهد الذي تكون فتواه مناسبةً لمصالحهم. هذا ولقد أعد في وقتٍ سابقٍ قانون جديد للأحوال الشخصية، ساهم في وضعه فقهاء من المذهب الزيدي ومن خارج المذهب، يترك مساحةً لا بأس بها للحكم على الحالات الفردية بالنظر إليها شرعياً ومن خلال الآراء والفتاوى الموجودة. وفكرة الكفاءة غائبة في هذا القانون المقنن المواد، ولا يشار إليها بشكل ظاهر في المحاكم.

ورغم حقيقة أن للناس نظرياً الحق في اتباع السلطة المذهبية التي يختارونها، إلا أن نزاعات السادة حول قضايا الزواج غالباً ما تنتهي إلى قضايا ساخنة حول «أصالة» المعتقد ومعنى التقليد. وقد تفسر تجربة الثورة التي عانى فيها العديد من السادة مآسي اللغة القوية التي استخدمها بعض علماء الزيدية. إذ نجد عالماً يصف تحديد زواج السيدات بالسادة بأنه تحديد «غير إسلامي» مصراً على أنه بحسب المذهب الزيدي، لا اعتبار إلا للتقوى في الكفاءة. ويحكم على كل الآراء المخالفة لرأيه بوصفها من «الطاغوت»؛ ويقصد بذلك إدانة الممارسات القانونية المخالفة التي يعتبرها غير متوافقة مع الشرع الإسلامي. وشجع شباب السادة أن يتزوجوا من نساء أجنبيات، موضحاً أن العديد من الأسر السادة قد فعلوا ذلك. أما الزواج من نساء غير مسلمات فإنه يعد أمراً غير شرعي بحسب الفقه الهادوي ـ وهي المدرسة الفقهية الزيدية السائدة ـ إلا أن غالبية اليمنيين لا يقبلون بذلك[1].

ولهذا العالم، كغيره من العلماء المعارضين للزواج من الخارج، تعريفه الخاص بالتقليد. ولقد اتهم معارضو الزواج الخارجي، من زوجوا بناتهم من غير السادة، بمخالفة «تقليدنا» و«بالخروج» من الإسلام. على أن أقارب النساء غالباً ما يتجاهلون مثل هذه الرسائل ما لم تربطهم وأصدقاءهم ممن يعارضون قرارهم روابط قوية، فعل شيء يذكر باستثناء التخلي عن واجباتهم الطقسية في المناسبات الاجتماعية المتبادلة (كالعزاء وحضور الأفراح وما

(1) أنظر على سبيل المثال شتروتمان (1923).

شابه). إن الحرية التي يتمتع غالباً بها السادة في اتخاذ قرارات في مثل هذه الأمور مختلفة تماماً عن الصورة التي غالباً ما تقدم في التراث العلمي عن القرابة في الشرق الأوسط والذي يؤكد فيه على الضغوط التي تفرض على الرجال للإذعان لرغبات أقاربهم.

وتوضح الحالة التالية طرائق الناس في التصرف بحسب الأفكار السائدة عن المساواة الاجتماعية:

«قبل رجل من السادة متعلم تعليماً غربياً طلب صديق له من غير السادة تقدم يطلب يد أخته، رغم أن صديقه هذا يفتقد مؤهلات المكانة المطلوبة للموافقة على طلبه. ولدى سؤل السيد قبيل أيام من حفلة الزواج وبشكل ملح من طرف أقاربه وأصهرته ما إذا كان قد حصل على موافقة والده الذي يعيش في المنفى، أجاب بأنه أعلم والده، فردّ بأنّ ابنه وكيله الشرعي ولن يتدخل في قرارته».

ولقد كان أحد أهم الأسباب التي جعلت يقرر تزويج اخته من رجل مكانته أقل من مكانتهم إمكانية الضرر الاجتماعي الذي قد يلحق به في حالة رفضه. إذ غالباً ما يفسر من يرفض طلبهم للزواج من غير السادة بسيدات أنه إنما رفض طلبهم بسبب نسبهم ومثل هذا الادعاء غالباً ما يلحق ضرراً بسمعة السادة.

وتوضح حالة أخرى كلاً من قوة الاعتقادات الشخصية واستقلال الأشخاص، بما يسمح لهم أن يدافعوا عن حق قريبتهم حتى ولو كان على حساب إلحاق الضرر بالصلات القرابية.

«أحبت فتاة سيدة جاراً لها يعود نسبه إلى القبائل، وكان قد بدأ لتوه في العمل في الجيش، وحينما رفض والدها طلبه خطبتها، لجأت البنت إلى بيت عمها الذي أعلم والدها أنها عنده (لم يكن والد الفتاة بحاجة ليخبر عن سبب هروبها)، وبقيت في منزل عمها لشهرين، ولم يبذل والداها أي جهد لاستعادتها. وفي هذه الأثناء قام عمها بدور وليها وزوجها من الجندي، أي أنه قرر بحسب رغبة ابنة أخيه بدلاً من الإذعان لرغبة أخيه. وبعد سنوات قليلة، حينما حصل العسكري على مركز مرموق في الجيش كانت مساعدته ضروريةً لوالد زوجته (صهره) الذي تعدى جار له على

جزء من أرضه ويعد الجندي الآن من أعز وأغلى أصهرة السيد، رغم أن أصهرته الآخرين من السادة».

أما دور العلماء في الجدل حول الزواج الخارجي فإنه حاسم ومهم: فآراؤهم مجتمعة، وهم أحياناً يتصرفون كأولياء للفتيات. فقليل من النساء اللواتي ترفض أسرهم الموافقة على تزويجهنّ من رجال من خارج دائرة اختيارهنّ يتقدمن بالشكوى للمحاكم، وإحدى وسائل مواجهة معارضة أسرهم الذهاب إلى عالم طلباً للمساعدة. وإذا ما وافق عالم محترم معروف على إمضاء الزواج، قد يقبل والدا الفتاة به. ذلك أن موافقته تقلل من احتمال سمعة سيئة للفتاة. فالزوجان لن يتهما قط بسلوك شائن ما داما قد حصلا على رعاية فتوى دينية.

«فلقد تم إقناع سيد من أسرة رفيعة المستوى بقبول زواج ابنته من عربي من أصل مسيحي اعتنق الإسلام، من طرف عالم، رغم تردده بدايةً في قبول الزواج. فزواج اليمنيات من أجانب نادر وعادة ما يعترض عليه. ولقد عد اعتناق الخاطب للإسلام مجرد حيلة وليس اعتناقاً عن اعتقاد فعلي. ولقد عارض والد الفتاة الزواج لأن الخاطب ليس يمنياً ولا سيداً وكان مسيحياً. وأخيراً قبل وأذعن لحجج العالم وعينه وكيلاً له. ولقد تمت حفلة الزواج في بيت العالم على أن والد العروس لم يحضر».

وتُظهر هذه الحالات أنه على الرغم من الموافقة الغامضة لبعض السادة على الزيجات الخارجية، إلا أن عدد مثل هذه الزيجات يغلب أنه آخذ في الزيادة. ومعدل الزيجات الخارجية الآن حوالي 10 ـ 15٪ وهي نسبة معتبرة إن أخذنا في الاعتبار أنه لم تمض سوى عقود على قيام الثورة. فمن ناحية، استجدت ظروف معاصرة اقتضت ضرورة قيام تحالفات مع القحطانيين الأثرياء والمؤثرين سياسياً، وهذه التحالفات تشكل نوعاً من سياسة التهدئة فهي تعطي السادة بعض الفوائد المادية، وفي الوقت نفسه تحميهم من اتهامات أنهم يحافظون على أفكار غير عادلة للتميز عن طريق رفض تزويج بناتهم بمن زوجوهم دائماً بناتهم. ومن جهة أخرى، سمح ثراء السادة النسبي والتطورات السياسية الحديثة لهم بقدر أكبر من الاختيار لمن يزوجون بناتهم لهم. فانتشار

السادة في العديد من المهن الحيوية والهامة، وتمثيلهم القوي في كافة قطاعات الدولة، سيقلل من اعتمادهم على التحالف مع غير السادة. إضافة إلى ذلك، فإن اتحاد اليمن عام 1990 سيسهم دون شك لإنهاء التمييز ضد السادة في عملية اتخاذ القرار السياسي. فسياسيو اليمن الجنوبي السابق الذين انضموا إلى حكومة الجمهورية العربية اليمنية معروفون بأنهم لا يؤكدون بشكل قوي على النسب، وهم لا يشاطرون زملاءهم من اليمن الشمالي مواقفهم ضد السادة.

إن عملية التوحيد زادت من ثقة السادة. فلقد أخبرني بعضهم (موظف حكومي كبير) وبشكل افتخاري بأنه سيزوج ابنته «بأمير» من الأسرة الملكية السابقة. إن مثل هذه الزيجة كان تتجنبها نخبة السادة السابقة لخوفها من أن توسم «بالملكية». ويظهر أن مخبري ليس مهتماً بإمكانية اتهامه بالوقوف لصالح النظام الاجتماعي القديم.

وإذا ما تأملنا هذا الموقف الذي يعني قبولاً مرفوعٍ من نوع ما بالإمامة، فإنه سيكون من الخطأ الاعتقاد بوجود عُرفٍ موحد في مقابَل مجال الممارسة الأكثر مرونة والمتوسع دائماً. في الحقيقة إن القانون التعددي الاختلافي أساساً يتعارض مع الممارسات الأحادية المتجانسة. فزيجات السادة الداخلية كانت تستند على أفكار وعادات اعتمدت على افتراض أن مكانة النساء ونقاءهن أعلى ممن يتقدمون إليهم من غير السادة. وبسبب هذا النقاء، فصلن عن بقية النساء وأصبحن غير «قابلة للزواج» من غير السادة. وعليه، أولاً يمكن تعميم ثنائية «التقليد الكبير» الذي يميل إلى المساواة في مقابل «التقليد الصغير» اللامساواتي في التراث الإسلامي. ثانياً، إن مجالات الفعل الاجتماعي والتفكير العقدي ليس بالضرورة أن تكون متعارضة. فليس أي من الممارسات الزواجية التي تمت مناقشتها أعلاه كانت خاوية من التبرير الديني. فاعتبارات شرف وكرامة المرأة والعمل على ضرورة حمايتها هي الاعتبارات التي قامت عليها فتاوى العلماء وممارسات الناس العاديين. فكلاهما يفسر النصوص الدينية على أنها تقول أن الشخص ينفي أن لا يحكم عليه فقط بسلوكه أو سلوكها أو بأن تصنيفاً معيناً من النساء (مثلاً الفاطميات) أو رجال (مثلاً

المزينين) لا يمكنهم قط أن يكونوا متساوين مع غيرهم بسبب المكانة التي حصلوا عليها بالولادة.

خاتمة: هل هو تقليد لا يتبدل؟

ليس المذهب الزيدي وعاء بشكل ومحتوى معين (أنظر ايكلمان 1980: 17) وليس بشكل أساسي مثل التقاليد الأمومية التي يدرسها علماء الأنثروبولوجيا في أماكن مثل جزر الباسفيكي. فعلماء الأنثروبولوجيا يقولون بأن هذه التقاليد دائمة التحول مع ثباتها. وأحد افتراضات هذه التحليلات الأساسية هو أن التقاليد عرضة للطوارىء التاريخية وأن ما يشكل «تقليداً» يحكم العملية التي كان بإمكان الناس أن يكيفوا بها هذا الطارىء مع ممارساتهم (تورن 1988: 696). فعلى عكس تلك التقاليد اعتمد التقليد اليمني على مصدر إلهي يقول بالتساوي بين البشر. لكنه، كبقية التقاليد، يشتق ديناميته / حيويته من استمرارية «من خلال تقطير مركب» مقاطع «لقوى تاريخية معينة» (اندرسون 14: 1983). فعلى الرغم من تعالي النصوصية، يظهر التقليد بعض الخصائص المميزة للتقاليد الأمومية. ففي بعض الجوانب، يعامل التقليد كما لو كان تقليداً شفوياً. فالسادة الذين يقدمون جدلهم وآراءهم حول موضوع الزواج يقيمون آراءهم لصالح أو ضد الزواج الداخلي استناداً إلى اختيار يعتمد على الذاكرة لنصوص مختارة أو إلى معرفة حصلوا عليها من طرف آخرين. ويتم اقتباس الفتاوى والأقوال المنسوبة إلى علماء مشهورين أثناء مثل هذه المجادلات. لكن مع ذلك، فإن النصوص الأصلية الفعلية التي يشار إليها والتي يمكن التحقق من هذه الادعاءات بها لا تستخدم، بل وعادة لا يسأل الناس أن يروا الفقرات المناسبة المشار إليها.

إن التواصل مع التقاليد يمكن أن يفهم باعتباره عملية جمعت عناصر جديدة أو أضيفت دون أن تكون قد ألغيت. وخلال الإمامة، كانت بعض عناصر التقليد المتجانسة مع النظام السياسي وقانون إدارة الدولة والممارسة الاجتماعية أكثر بروزاً. وفي الوقت الحاضر، أعيد إحياء بعض عناصر التقليد في سياقات مختلفة تماماً عن تلك التي أنتجت أصلاً والقضايا التي كانت هامشية مرة أصبحت هامة. فمثلاً، فتوى مؤسس المذهب الزيدي الذي تم تجاهله لقرون

أصبح لها أتباع متحمسون في السنوات الأخيرة. ورغم أن بعض المؤرخين يضعون مسألة وثوقية كتاباته (أي مؤسس المذهب) موضع تساؤل، إلا أنه يظهر أن وثوقية النصوص أقل أهمية حينما يكون لها معنى للأحياء. فالسادة الذين زوجوا بناتهم لغير سادة يمكنهم أن يقدموا أنفسهم بوصفهم متبعين للتقليد فيما يخص زيجاتهم الحالية ولهم أن يرفضوا إقامة فصل راديكالي بين الماضي والحاضر. فتأثير التغير التاريخي على هذه الممارسات مرفوض، وسياقاتهم الهرمية السابقة يتم تجاهلها.

وعليه فإن التقليد لا يوجد خارج الزمان ولا بشكل أبعد من واقع السادة التاريخي والمعاصر. وإنما يعمل كوسيلة ومعرّف للهوية عن طريقها يمكن التسامي فوق انقطاعات السادة التاريخية وتجربتهم السياسية الحالية. إضافة إلى ذلك، يمكّنهم هذا التطور، من الحفاظ على الأمرين معاً، صورتهم باعتبارهم ممثلين للشرع الإسلامي، ومكانتهم السابقة إلى حدٍّ كبير.